



## لم الشّمل العائلي إلى الابن(ة) القاصر(ة) المعترف به(ا) كلاجئ(ة)

تنبيه: في حال كان أحد الوالدين يعيش في ألمانيا يجب تقديم طلب لم الشّمل العائلي إليه، حينها يرجى اختيار "لم الشّمل إلى المعترف به/ا كلاجئ/ة".

يُطلب منكم الحضور شخصياً لتقديم طلب التأشيرة لدى السفارة، مصطحبين معكم الوثائق والمستندات التالية:

- استمارة طلب Videx، معبأة وموقعة؛  
(يتم توقيع استمارات الأطفال من قبل أحد الوالدين المسافرين معهم)
- صور شمسية بيومترية عدد (2) بحجم 45x35 ملم، بخلفية بيضاء، دون ارتداء ملابس بيضاء في الصورة؛
- جواز سفر صالح وموقع: الأصل ونسخة واحدة بحجم A4 عن كل الصّفحات التي تحوي بيانات، تأشيرات واختام؛ حيث لا يُطلب توقيع جوازات السفر لمن هم دون سن السادسة عشرة.
- رسم التّقديم: ما يعادل قيمة 75 يورو للبالغ (و37.50 يورو للقاصر) تُدفع نقداً بالدولار الأميركي؛
- قرار المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF-Bescheid) الذي يعترف بالشخص المقيم في ألمانيا كلاجئ(ة): نسخة عن القرار بكل صفحاته.
- بيان ولادة الابن(ة) القاصر(ة) المعترف به(ا) كلاجئ(ة): الأصلي يحمل تصديق السفارة الألمانية في بيروت\*.

○ في حالات لم شمل الوالدين:

بيان الزّواج المدني: الأصلي يحمل تصديق السفارة الألمانية في بيروت\*

- إثبات على إتقان اللغة الألمانية بمستوى A1 (شهادة ALTE الصّادرة عن معهد غوته / ÖSD)، لطالما لا ينطبق عليكم أي استثناء (على الأخص لم الشّمل إلى ذوي الكفاءات العالية / حاملي البطاقة الزّرقاء...الخ)

○ في حالات لم شمل الأخوة والأخوات (يجوز فقط برفقة أحد الوالدين على الأقل):

بيان الولادة: الأصلي يحمل تصديق السفارة الألمانية في بيروت\*

ملاحظة: تصديق بيانات الولادة غير مجاني، حيث تبلغ كلفته ما يعادل قيمة 25 يورو تُدفع نقداً بالدولار الأميركي.

- إذا لم يرافق كلا الوالدين الطّفّل(ة) إلى ألمانيا يجب أيضاً تقديم ما يلي:  
التصريح الخطّي الأصلي لموافقة الأم/الأب غير المسافرين(ة) على مغادرة الطّفّل(ة) إلى ألمانيا وإقامته(ا) بصورة دائمة هناك، على أن يكون موثقاً من قبل القضاء أو كاتب العدل، أو المستند الأصلي الخاص بنقل حق الحضانة والرّعاية القضائي إلى الأم/الأب المسافرين(ة) إلى ألمانيا.

○ في حالة وفاة أو إختفاء أحد الوالدين:

بيان وفاة أو إختفاء أصلي للأم/الأب المتوفي(ة) أو المفقود(ة) والمستند الأصلي الخاص بموافقة ولي الأمر (الوصي) على سفر الطّفّل(ة).

التتمة في الخلف





- **بيان قيد عائلي: المستند الأصلي،** لا يتعدّى تاريخ إصداره الستّة أشهر عند تقديم الطلّب، يحمل تصديق السفارة الألمانية في بيروت\*.
- **بطاقة الإقامة ووثيقة السفر/جواز السفر/ الهوية الألمانية للشخص المرجعي المقيم في ألمانيا:** نسخة عن كل من الجهة الأمامية والخلفية أي البيانات.
- **إفادة السكن الحالية** أو **عقد الإيجار الحالي** للشخص المرجعي المقيم في ألمانيا.

يتوجّب على جميع مقدّمي الطلّبات – بما فيهم الأطفال - الحضور شخصياً إلى موعد السفارة!  
كما يجب إبراز المستندات الأصلية مع نسخة واحدة عنها، وإرفاق ترجمة محلّفة إلى الألمانية للمستندات الصادرة بالّلغة العربيّة (والتي يتم تصديقها من الخارجية السوريّة).  
نرجو منكم عدم خرز أو تدبّيس أي من استمارة الطلّب أو نسخ الفوتوكوبي من المستندات ببعضها!

---

يُرجى تقديم طلبات مكتملة، حيث أنه يمكن رفض الطلبات الناقصة وذلك استناداً إلى وجوب "الالتزام بالتعاون" عند تقديم الطلّب والمنصوص عليه في المادة 82 من قانون الإقامة.

نلفت نظركم إلى أن دراسة هذا النوع من الطلّبات يستغرق مدّة مطوّلة، لذا لن يتم الرّد على أيّة أسئلة متعلّقة بحالة الطلّب خلال الأشهر الثلاثة الأولى من تقديمه.

---